

والسلام لاصلاة المباحة الكتاب وهذا خبر  
عن المالك لعن الربيع بن ابي نعيم وقر ذكر القاض  
ابن الطيب اختلاف الناس في اول ما نزل من القرآن  
فقال المدثر وقيل اقرأ وقيل الفاتحة وذكر البيهقي في ذيل  
النبوة عن ابي ميسرة عن ابن سيرين ان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قال الخديجة خلوت وحدي  
فسمعت نداء قد خشيت والله ان يكون هذا امر  
قالت معاذ الله ما كان الله ليفعل بك فوالله انك  
لنورى الامانة وتصل الرحم وتصدق الحديث فلما  
دخل ابوبكر وليس رسول الله صلى الله عليه وسلم ضالا  
ذكرت خديجة حديثه له ثم قالت يا عتيق اذهب  
مع محمد الى ورقة فلما دخل رسول الله صلى الله عليه  
وسلم اخذ ابوبكر بيده فقال انطلق بنا الى ورقة  
فقال ومن اخبرك قال خديجة فانطلقا اليه فضا  
عليه الخبر فقال اذا خلوت وحدي سمعت ندا يخفى  
يا محمد يا محمد فانطلق بهما ربا في الارض فقال لا تفعل  
اذا تالوا فاني حتى تهتم ما يقولوا فاجبرني فلما نزل  
ناداه يا محمد قل بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب  
العالمين رخصي بلغ ولا الضالين قل لا اله الا الله فاني  
وذا نزلت ذلك له فقال له ورقة اسم الله تعالى  
اشهد انك الذي يبرئ ابن مريم وانك على تاموس

ثم انتهى

موسى

موسى وانك بنى مرسل وانك سوي تومر بالجهاد  
بعد يومك هذا وان يدركني ذلك لا جا هدر  
معك فلما توفي ورقة قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم لقد رايت القسي في الجنة علم ثياب الحرير  
لانه امن بي وصدقني بعني ورقة قال البيهقي رحمه  
الله هذا منقطع بعني هذا الحديث فان كان  
محموظا فيجوز ان يكون خبرا عن تروطا بعد  
ما نزل عليه اخر اسم ربك يا ايها المدثر انه مجموع  
ان كانت منها هذا القيوم يوم انما ان لم تكن منها  
فليست سبعا مع انه يتخالف قوله وان لم تكن منها  
الى فلو قال سبع ايات والسابعة صراط الذين الى  
الآخرها ان كانت البسملة منها وان لم تكن منها  
فالسابعة غير المفضوب عليهم الى كان اوضح  
وفي البخاري باب غير المفضوب عليهم ولا الضالين  
الى قال شارحه القسطلاني وانما جعلها رجمة  
لانها اية مستقلة عند من قال ان البسملة ليست  
من الفاتحة وبعضهم جعل البسملة منها وجعل  
غير المفضوب عليهم الا ثمانية وبعضهم جعلها  
ست ايات لا البسملة ليست منها **قوله** والسابعة  
غير المفضوب الا اخرها لقب الفجر الزاكي هذا  
القول بان لفظ غير انما تكون صفه لما قبلها

قوله